

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

قاصرين أم مقصّرين، كذلك الكفّار طابق النعل بالنعل بحكم العقل وأصول العدليّة [692]. 2 - نسب إلى بعضهم الحكم بفسق من ترك تعلّم مسائل الشكّ والسهو في الصلاة: وهذه الفتيا يحتمل استنادها إلى أحد اُمور: منها: أنّ ترك تعلّم المسائل المذكورة مع العلم بالابتلاء بها أو احتمالها من أظهر مصاديق التجرّي على المولى سبحانه؛ لكشفه عن أنّّه غير معتن بأحكام الله وتكاليفه ولا مبال بأوامره ونواهيه والتجرّي مضافاً إلى أنّّه موجب لاستحقاق العقاب عليه من المحرّمات في الشريعة [693]. 3 - ذكر الشيخ الأنصاري؛ في مسألة الاكتساب بما يقصد منه المتعاملان المنفعة المحرّمة: إنّ الحكم بحرمة الاتيان بشرط الحرام توصّلاً إليه قد يمنع إلّا من حيث صدق التجرّي [694].